



وَزَارَةُ السِّيَاحَةِ وَالاثْرَاءِ

859 / 31 54

الرقم

.....

التاريخ

2016/02/04

الموافق

سعادة رئيس جمعية أدلة السياح الأردنية

إستناداً للصلاحيات المخولة إلى بموجب قانون السياحة رقم (٢٠) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته والأنظمة الصادرة بمقتضاه، وبناء على تنصيب لجنة السياحة في إجتماعها الحادي عشر لعام ٢٠١٥ المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٨، بعد إطلاعها على كتاب عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي رقم ١٥٨٩/٥١٠ تاريخ ٢٠١٤/١/٢٧ ومرفقه قائمة بأسماء أدلة السياح المرخصين والخاضعين للضمان الاجتماعي وأسماء الجهات التي تقوم بدفع المبالغ المالية المترتبة على إشتراكاتهم.

وبناء على تنصيب لجنة السياحة في إجتماعها الرابع لعام ٢٠١٦ المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٦، قررت منح أدلة السياح ممن يعملون بوظائف حكومية، مهلة إضافية لغاية تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٣ لمراجعة هذه الوزارة وتقديم المستندات التي تفيد بتخليهم عن وظائفهم لدى الجهات التي تقوم بدفع المبالغ المالية المترتبة على إشتراكاتهم في الضمان الاجتماعي، وخلافاً لذلك سيتم إتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم والمتمثلة بالغاء وشطب رخصهم.

راجياً الإطلاع وإبلاغ أدلة السياح المشار إليهم بقراري أعلاه.

وأقبلوا الاحترام،،،

أ.د. نضال مرضي القطامي  
وزير العمل ووزير السياحة والآثار